

فصل في تبعيض الطلاق

أحمد المصقعوب

فصل والطلاق لا يبعض بل جزء الطلاقة كهي. وان طلق بعض زوجته طلقت كلها. وان طلق منها جزء الا ينفصلوا كيدها واذنها وانفها

طلقت. وان طلق جزءا ينفصل كشعرها وظفرها وسنها - 00:00:00

طلاق - 00:00:20